

رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك فقال ليس لك عليه نفقة وامر هان
 تعدي في بيت ام شريك ثم قال تلك امرأة يتشاها اصحابي اعدى عند عبد الله بن
 ام مكتوم فانه رجل اعى قضيتين ثيابك فاذا حلت فاذا نبي قالت فلما حلت ذكرت
 لان معاوية بن ابي سفيان وابو جهم بن هشام خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اما ابو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه واما معاوية فصطوك كما لم اكني اسامة
 بن زيد قالت فلهضة ثم قال اني اسامة بن زيد قالت فكلت جعل الله فيه خيرا وادب
 به هكذا قال يحيى ابو جهم بن هشام ولم يتابعه احد من رواة الموطا ولا غيره عن مالك
 علي ذلك وهو وهم بين واما هو ابو جهم بن حذيفة رجل من بني عدى بن كعب قيل
 عمر بن الخطاب وقد اوصى ذلك في كتاب التمهيد وليس في اصحاب النبي صلى الله عليه
 وسلم من يقال له ابو جهم بن هشام **مالك** عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود بن
 سفيان وعن ابي النضر مولى عمر بن عبد الله عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي جالسا فقرا وهو جالس فاذا بقي من قرآنة
 قد راها يكون ثلاثين او اربعين آية قام فقرا وهو قائم ثم ركع وسجد ثم صبح في الكوفة انية
 مثل ذلك **مالك** عن عبد الله بن يزيد ان زيدا ابا عياش اخبره انه سال سعد بن
 ابي وقاص عن البيضاء بالسلت فقال له سعد ايتهما افضل قال البيضاء فهما عن
 ذلك وقال سعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسئل عن اشتراء التمر بالربط
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقص الربط اذا يبس فقالوا نعم فذني عن ذلك
 قال يحيى قال مالك كل رطب يبس من لونه حرام **عبد الله بن عبد الله بن**
جابر بن عتيك المعافى الانصاري حديثان **مالك** عن عبد الله بن عمر
 ابن جابر بن عتيك انه قال جانا عبد الله بن عمر في بني معاوية وهي قرية من قرى الانصا
 فقال هل تدرون اين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجدكم هذا فقالت له

نعم

نعم واشترت له الى ناحية منه فقال لي هل تدري ما الثالث التي دعاهن فيه فقالت
 نعم قال فاجزني بهن قال فقالت دعابان لا يظهر عليهن عدوان غيرهم ولا يملكهم
 بالسنين فاعطيهما ودعابان لا يجعل باسهم بينهم فمنها قال صدقت قال ابن عمر
 فلن يزال الهرج الى يوم القيامة كذا هو الصحيح في اسناد هذا الحديث في رواية يحيى بن
 يحيى وكذلك رواه ابن وهب وابن بكير ومعين بن عيسى والقعبي على اختلاف عنه
 وابو مصعب عن مالك عن شيخة عبد الله بن عبد الله عن ابن عمر ليس بينهما احد وهو خطا
 الاسناد الذي في كتاب الجنايز وجعله ابن وضاح عن يحيى عن مالك عن عبد الله بن
 عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث بن عتيك فاطما في علي يحيى وعزة
 في ذلك رواية عن سمخون عن ابن القاسم عن مالك كذلك **مالك** عن عبد الله بن
 عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث بن عتيك وهو جد عبد الله بن
 عبد الله بن جابر بولامة انه اخبره ان جابر بن عتيك اخبره ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم جاء يعو وعبد الله بن ثابت فوجه قد غلب عليه فصاح به فلم يجبه
 فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غلبنا عليك يا ابا الربيع فصاح النسوة
 وبكين فجعل جابر يسكنهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوهن فاذا وجب
 فلا تكلمن بالية قالوا يا رسول الله وما الوجوب قال اذ ماتت فقالت ابنة واقتد
 ان كنت لا رجوا ان تكون شهيدا فانك قد كنت قضيت جهاراك فقال رسول
 صلى الله عليه وسلم قد وقع اجره على قدر نيته وما تعدون الشهادة قالوا القتل
 في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المشهدا بسعة سوى القتل في سبيل
 الله المطحون شهيد والغريق شهيد وصاحب ذات الحنب شهيد والمبطون شهيد
 والحرق شهيد والذي يموت تحت الهمدم شهيد والمرأة يموت بجمع شهيد
عبد الله بن ابي حسين المكي حديث واحد مرسل **مالك** عن عبد الله بن